

الجمعية العامة الدورة الثالثة والستون
البند ٣٧ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

[بناء على تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار
(اللجنة الرابعة) (A/63/408)]

١٠٧/٦٣ - مسألة توكيلاو

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في مسألة توكيلاو،

وقد درست الفصل المتعلق بتوكيلاو من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ
إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(١)،وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠
والمتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، وإلى جميع قرارات ومقررات
الأمم المتحدة المتعلقة بالأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، ولا سيما قرار الجمعية العامة
١٢١/٦٢ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧،وإذ تلاحظ مع التقدير استمرار التعاون النموذجي الذي تبديه نيوزيلندا، بوصفها
الدولة القائمة بالإدارة، فيما يتعلق بعمل اللجنة الخاصة المتصل بتوكيلاو، واستعدادها
للسماح لبعثات الأمم المتحدة بزيارة الإقليم،وإذ تلاحظ أيضا مع التقدير المساهمة التعاونية التي تقدمها نيوزيلندا والوكالات
المتخصصة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظمة الأمم المتحدة، وبخاصة برنامج الأمم المتحدة
الإثنائي، من أجل تنمية توكيلاو،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والستون، الملحق رقم ٢٣ (A/63/23)، الفصل العاشر.

وإذ تشير إلى إنشاء هيئة تشريعية وطنية في عام ١٩٩٦، هي مجلس الفونو العام، استنادا إلى انتخابات على مستوى القرى أجريت عن طريق الاقتراع العام للراشدين، وإلى تولى تلك الهيئة في حزيران/يونيه ٢٠٠٣ المسؤولية الكاملة عن ميزانية توكيلاو،

وإذ تلاحظ أن توكيلاو تجسد، بوصفها إقليما جزريا صغيرا، حالة معظم الأقاليم التي لا تزال غير متمتعة بالحكم الذاتي وأن لها، بوصفها موضوع دراسة حالة إفرادية تشير إلى نجاح التعاون على إنهاء الاستعمار، أهمية أكبر بالنسبة للأمم المتحدة في سعيها إلى إتمام عملها في ميدان إنهاء الاستعمار،

وإذ تشير إلى أن نيوزيلندا وتوكيلاو قد وقعتا في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣ وثيقة معنونة "بيان مشترك بشأن مبادئ الشراكة" يحدد كتابة، لأول مرة، حقوق والتزامات البلدين الشريكين،

وإذ تضع في اعتبارها قرار مجلس الفونو العام المتخذ في اجتماعه المعقود في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، عقب مشاورات مكثفة في القرى الثلاث جميعها، أن يبحث رسميا مع نيوزيلندا خيار الحكم الذاتي في ارتباط حر، وقراره المتخذ في آب/أغسطس ٢٠٠٥ أن يجرى استفتاء بشأن الحكم الذاتي استنادا إلى مشروع دستور لتوكيلاو ومعاهدة ارتباط حر مع نيوزيلندا،

١ - تلاحظ أن توكيلاو ونيوزيلندا لا تزالان ملتزمين التزاما راسخا بالتنمية المستمرة لتوكيلاو لفائدة شعب توكيلاو على المدى الطويل، مع التركيز بصفة خاصة على مواصلة تطوير المرافق في كل جزيرة مرجانية بما يفي بمتطلباتها الحالية؛

٢ - تلاحظ أيضا إقرار نيوزيلندا المستمر بالحقوق الكامل لشعب توكيلاو في اتخاذ إجراء تقرير المصير حين يرى شعب توكيلاو ذلك ملائما؛

٣ - ترحب بالتقدم الكبير المحرز صوب نقل السلطة إلى مجالس التاوبوليغا الثلاثة (المجالس القروية)، وبخاصة تفويض سلطات الحاكم إلى مجالس التاوبوليغا الثلاثة اعتبارا من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٤ وتولي كل مجلس منها اعتبارا من ذلك التاريخ المسؤولية الكاملة عن إدارة جميع الخدمات العامة؛

٤ - تشير إلى قرار مجلس الفونو العام في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣ عقب مشاورات مكثفة في القرى الثلاث جميعها واجتماع للجنة الخاصة المعنية بالدستور في توكيلاو، بالبحث رسميا مع نيوزيلندا خيار الحكم الذاتي في ارتباط حر، وإلى المناقشات التي جرت لاحقا بين توكيلاو ونيوزيلندا عملا بقرار مجلس الفونو العام؛

- ٥ - تشير أيضا إلى قرار مجلس الفونو العام في آب/أغسطس ٢٠٠٥ إجراء استفتاء بشأن الحكم الذاتي استنادا إلى مشروع دستور لتوكيلاو ومعاهدة ارتباط حر مع نيوزيلندا، وتلاحظ قيام مجلس الفونو العام بسن قواعد لإجراء الاستفتاء؛
- ٦ - تعترف بمبادرة توكيلاو المتمثلة في وضع خطة استراتيجية للتنمية الاقتصادية للفترة ٢٠٠٧-٢٠١٠؛
- ٧ - تعترف أيضا بالتزام نيوزيلندا المستمر والمتصل بالوفاء بالمتطلبات الاجتماعية والاقتصادية لشعب توكيلاو، وكذلك بما يبيده برنامج الأمم المتحدة الإنمائي من دعم وتعاون؛
- ٨ - تعترف كذلك بحاجة توكيلاو إلى استمرار الدعم المقدم من المجتمع الدولي؛
- ٩ - تشير مع الارتياح إلى تأسيس وتشغيل الصندوق الاستثماري الدولي لتوكيلاو لدعم احتياجات توكيلاو الإنمائية في المستقبل، وتهيب بالدول الأعضاء والوكالات الدولية والإقليمية المساهمة في الصندوق، لتوفر بذلك الدعم العملي لمساعدة هذا البلد الناشئ في التغلب على المشاكل الناجمة عن صغر الحجم والعزلة وانعدام الموارد؛
- ١٠ - ترحب بتأكيد حكومة نيوزيلندا أنها ستفي بالتزاماتها التي تعهدت بها للأمم المتحدة بشأن توكيلاو، وأنها ستمثل للرغبات التي أعرب عنها بحرية شعب توكيلاو فيما يتعلق بمركزه في المستقبل؛
- ١١ - ترحب أيضا بروح التعاون التي أبدتها الدول والأقاليم الأخرى في المنطقة تجاه توكيلاو وبدعمها لطموحاتها الاقتصادية والسياسية ومشاركتها المتزايدة في الشؤون الإقليمية والدولية؛
- ١٢ - تهيب بالدولة القائمة بالإدارة ووكالات الأمم المتحدة مواصلة تقديم المساعدة لتوكيلاو وهي تمضي قدما على طريق التنمية؛
- ١٣ - ترحب بالإجراءات التي اتخذتها الدولة القائمة بالإدارة لإرسال المعلومات المتعلقة بالحالة السياسية والاقتصادية والاجتماعية في توكيلاو إلى الأمين العام؛
- ١٤ - تلاحظ مع التقدير التقدم الكبير الذي أحرزته نيوزيلندا وتوكيلاو في التفاوض بشأن مشروع للدستور، وكذلك القرارات المتخذة بشأن الرموز الوطنية التي اقترحتها توكيلاو، والخطوات التي اتخذتها توكيلاو ونيوزيلندا من أجل الاتفاق على مشروع معاهدة ارتباط حر كأساس لعملية تقرير المصير؛

١٥ - **تلاحظ** أن الاستفتاء الذي أجري في شباط/فبراير ٢٠٠٦ لتحديد مركز توكيلاو في المستقبل لم يحظ بأغلبية الثلثين من الأصوات الصحيحة التي يشترطها مجلس الفونو العام لتغيير مركز توكيلاو من كونه إقليمًا غير متمتع بالحكم الذاتي خاضعًا لإدارة نيوزيلندا؛

١٦ - **تلاحظ أيضًا** قرار مجلس الفونو العام إجراء استفتاء آخر لتحديد مركز توكيلاو في المستقبل في الفترة من ٢٠ إلى ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧؛

١٧ - **تشيد** بالاستفتاءين اللذين أجريا بكفاءة مهنية وشفافية في شباط/فبراير ٢٠٠٦ وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ تحت رقابة الأمم المتحدة؛

١٨ - **تلاحظ** أن الاستفتاء الذي أجري في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ لم يحظ أيضًا بأغلبية الثلثين من الأصوات الصحيحة التي يشترطها مجلس الفونو العام لتغيير مركز توكيلاو من كونها إقليمًا غير متمتع بالحكم الذاتي خاضعًا لإدارة نيوزيلندا إلى كونها إقليمًا متمتعًا بالحكم الذاتي وفي ارتباط حر مع نيوزيلندا؛

١٩ - **تعترف** بقرار مجلس الفونو العام تأجيل نظر توكيلاو في اتخاذ أي إجراء لتقرير المصير في المستقبل وأن تكرر نيوزيلندا وتوكيلاو جهودًا واهتمامًا متجددين لكفالة تحسين الخدمات الضرورية والهياكل الأساسية في جزر توكيلاو المرجانية وتعزيزها مما يضمن تحسين نوعية الحياة لشعب توكيلاو؛

٢٠ - **توحيب** بالتزام كل من توكيلاو ونيوزيلندا بمواصلة العمل معًا لتحقيق مصالح توكيلاو وشعبها، مع مراعاة مبدأ حق تقرير المصير؛

٢١ - **تطلب** إلى اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة أن تواصل دراسة مسألة إقليم توكيلاو غير المتمتع بالحكم الذاتي وأن تقدم تقريرًا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين.

الجلسة العامة ٦٤

٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨